الأمم المتحدة

E/CN.6/2010/NGO/2

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
8 December 2009
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والخمسون

١-١٢ آذار/مارس ٢٠١٠

البند ٣ (ب) '١' من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج أعمال الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين ومساهمتها في تشكيل المنظور الجنساني من أجل التنفيذ الكامل للأهداف الإنمائية للألفية

بيان مقدم من المنتدى الأوروبي للإعاقة، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه حاليا بموجب الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* E/CN.6/2010/1.

281209 281209 09-63890 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

البيان

١ - المنتدى الأوروبي للإعاقة هو الهيئة التي تشرف على الحركة الأوروبية المعنية بالإعاقة، التي تمثل مصالح ٦٥ مليون معوقة ومعوق وأسرهم - وهم فئة متنوعة تضم أشخاصا ذوي إعاقات جسدية وحسية وفكرية وعقلية وأشخاصا ذوي إعاقات معقدة ومتعددة. وتشير التقديرات إلى أن عدد المعوقات يتجاوز عدد المعوقين ويمثل ما بين ١٠ و ١٥ في المائة من الإناث الأوروبيات[(١)].

٢ - وتتمثل إحدى أولويات المنتدى الرئيسية في تعزيز وضع الفتيات والنساء المعوقات بغية تحسين نوعية حياتهن والقضاء على التمييز ضدهن. وتواجه الفتيات والنساء المعوقات أشكالا متعددة من التمييز. ويمكن رؤية ذلك في البيانات ومن خلال تجارب النساء والفتيات المعوقات، التي تُبيّن جملة أمور منها افتقارهن إلى التعليم، وكثرة البطالة في صفوفهن، وانخفاض أجورهن مقارنة بالرجال، وقلة حصولهن على خدمات الصحة والتوليد، وتقييد حقوقهن الجنسية والإنجابية، وندرة أو عدم وصولهن إلى الخدمات أو البرامج المتاحة للنساء عموما، واحتمال تعرضهن أكثر من غيرهن للعنف وجميع أنواع الإيذاء، وشح البيانات المصنفة حسب الجنس والإعاقة، ونقص تمثيلهن في السلطات وأجهزة اتخاذ القرارات.

٣ - وتعاني الفتيات والنساء المعوقات من التمييز أكثر مما يعانيه الرجال المعوقون والنساء غير المعوقات. ووجود أشكال التعصب والنماذج النمطية يشوه صورتهن ونظرتهن إلى أنفسهن من حيث كونهن مواطنات لهن أن يتمتعن بحقوق الإنسان والحقوق المدنية الكاملة. ومن هذا المنطلق، تفتقر المعوقات عموما إلى الموارد الفعلية أو الأدوات القانونية اللازمة للقضاء على هذا السلوك التمييزي وإصلاحه.

٤ - غير أن للفتيات والنساء المعوقات الحق في أن يُدمجن تماما في المجتمع، وينبغي بذلك النظر إليهن باعتبارهن يضطلعن بدور فعال. وينبغي حماية حقوق الإنسان لهن وتعزيزها على النحو المنصوص عليه في المادة ٦ من الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥ - ويمكننا القول عموما إن السياسات المتعلقة بالشؤون الجنسانية تتجاهل مسائل الإعاقة، وإن السياسات المتعلقة بالإعاقة تهمل العامل الجنساني، وهو ما يؤدي إلى استمرار حالة التمييز المتعدد الأوجه، وجعل المعوَّقات أكثر ضعفا وحرمانا من المساواة.

٦ - وبناء على ذلك، وفي ضوء استعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، يود المنتدى أن يبرز أهمية اتخاذ التدابير التالية:

---

(١) European Union labour force survey, ad hoc module, 2002.

(أ) تعميم مراعاة مسائل الإعاقة في استعراض تنفيذ مجالات الاهتمام الاثني عشر من إعلان ومنهاج عمل بيجين وفي الأهداف الإنمائية للألفية؛

(ب) اتخاذ إجراءات عاجلة لإذكاء الوعي ووضع تدابير إيجابية مصممة خصيصا للنهوض بحقوق الفتيات والنساء المعوقات، وتتضمن بذل جهود مشتركة وتفرض اتخاذ إجراءات على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي للعمل معا في سبيل تحقيق هدف واحد؛

(ج) إجراء تقييم للسياسات الاجتماعية من منظور الشؤون الجنسانية ومسائل الإعاقة، بغية تقييم أثرها على الرجال والنساء، وتقدير منافع تعميم مراعاة ذلك المنظور والإجراءات المحددة المتخذة من أجل النساء المعوقات؛

(د) تصنيف البيانات لا حسب نوع الجنس فحسب، بل وحسب نوع الإعاقة أيضا. فهناك حاليا نقص في الإحصاءات الموثوقة والمنهجية المتعلقة بحالة النساء المعوقات في معظم بلدان الاتحاد الأوروبي وفي جميع أنحاء العالم، وفي البيانات التي يمكن أن توجه السياسات والتمويل المباشر وتطوير الخدمات، مما يؤدي إلى إغفالهن وتهميشهن في المجتمع؛

(هـ) إبراز صورة المعوقات في وسائط الإعلام بشكل واقعي ومن خلال الترويج لنماذج إيجابية يقتدى بها. ومنذ عقود وظل التاريخ والمواقف وحالات التعصب في المجتمعات المحلية، بما فيها الأوساط الأسرية، تضع المعوقات في قوالب نمطية سلبية، وهو ما أدى إلى عزلهن وإبعادهن اجتماعيا؛

(و) التركيز على حماية وتعزيز حق الفتيات والنساء المعوقات في إنشاء أسرة والحفاظ عليها، وحقهن في حرية الإنجاب. ولا يزال شائعا تعقيم النساء اللاتي يعانين معوقات ذهنية وفكرية، دون موافقتهن أو دون إدراكهن للغرض الحقيقي من العملية الجراحية. وهذا إجراء غير مقبول يتعين الإقلاع عنه فورا. ومن الضروري اتخاذ تدابير قانونية تجعل الحصول على الموافقة الواعية من المعوقات على أي إجراء طبي أمرا إلزاميا، وإدخال التعديلات القانونية الضرورية لنزع الطابع القانوني عن تعقيم المعوقين؛

(ز) القضاء على العنف ضد النساء المعوقات. من المسلم به أن الفتيات والنساء المعوقات يتعرضن للعنف بأشكال خاصة في بيوتهن وفي الأوساط المؤسسية، سواء على أيدي أفراد أسرهن أو القائمين برعايتهن أو الغرباء. وقد بينت الدراسات الاستقصائية التي أجريت في أوروبا وأمريكا الشمالية وأستراليا أن ما يزيد عن نصف عدد النساء المعوقات تعرضن للإيذاء البدني مقارنة بثلث النساء غير المعوقات (A/61/122 و Add.1 و Add.1/Corr.1). وينبغي إدراج الإعاقة فعلا باعتبارها مؤشرا وفي كل ما يُعَدّ من تقارير بغية إبراز صورة

العنف الذي تعاني منه المعوقات. وينبغي إجراء البحوث لكشف العنف الجنساني لأن العديد من المعوقات ربما يعشن في أوساط مغلقة أو معزولة، وقد لا يدركن أنهن ضحايا العنف وأن بقاءهن مرهون بالشخص الذي يمارس العنف ضدهن؛

(ح) تصميم تدابير مكيفة لأجل التغلب على آثار الأزمة الاقتصادية والمالية التي يشتد ضررها على الفئات الضعيفة مثل الفتيات والنساء المعوقات.